

6158 - حكم من وجد عناقاً فذبحتها وأكلها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول ابني منذ فترة طويلة كنت ارعى الغنم وجاء بين غنمها عناء فذبحتها انا سواء معي واكلناها ثم بحثنا عن صاحبها لتعطيه ثمنها فلم نجده وثمنها في ذلك الوقت يصل الى خمسة - 00:00:00

وعشرين جنيها سودانيا فكيف توجهوننا الان جزاكم الله خيرا؟ عليكم ان تتصدق بي ان تكون صاحبه في قيمتها مني عن صاحبها. اذا كانت المدة طويلة اما كان مدة قريبة فعليك ان تعزيفها سنة كاملة - 00:00:20

من له اعناق ومن له اعناق في مجامع الناس لعلها تعرف عرفها فاعطوه قيمتها واذا لم تعرف فهي فلا شيء عليكم. واما ان كانت مدة طويلة قد فات وقت التعريف قد نسيها صاحبها. او آذهب - 00:00:40

المكان او ما اشبه ذلك فالاحوط لك ولصاحبك ان تصدق قيمتها بالنسبة عن صحيحة اما اذا امكن تعريفها سنة كاملة لعل صاحبها يعرفها تعرفها سنة كاملة في مجامع الناس من له العلاق من له العلاق التي اريد في محل كذا وكذا - 00:01:01
لعلها تعرف. فاذا عرفت تعطيها ان طلبها وان سمح فلا بأس مدة طويلة قد مضى شهر طويل فالغالب ان صاحبها لا يكون موجود ولا يلزم التعب حينئذ فتصدق بثمنها عنه - 00:01:24

بالنسبة عن صحيحة وان عرفتها احتياطا لعله يعرف هذا ايضا اكمل واطيب واحوج نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:44